الــرقـــم:	210101010
الـــتاريـــخ:	
الموضوع:	الجمعية الرعية والتوعية فيحافظتا الفلاج



آلية إدارة المتطوعين

الجمعية الدعوية والتوعوية في الأفلاج







المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي الجمعية الدعوية والتوعوية في الأفلاج تصریح رقم(5511)

مقدمة

تهدف هذه الآلية إلى تنظيم العمل التطوعي داخل الجمعية الدعوية والتوعوية في الأفلاج بما يتوافق مع نظام العمل التطوعي الصادر بقرار مجلس الوزراء، من خلال وضع إطار واضح للعلاقة بين الجمعية والمتطوعين، وتحديد الأدوار والمسؤوليات والحقوق والواجبات، بما يسهم في تعزيز ثقافة التطوع و تحقيق أهداف الجمعية المجتمعية.

نطاق السياسة

تسري هذه الآلية على جميع الأنشطة والمبادرات والبرامج التطوعية التي تنفذها الجمعية أو تشرف عليها، وتشمل كافة أنواع المتطوعين سواء كانوا أفرادًا أو فرقًا، وبجميع أشكال المشاركة التطوعية.

التعاريف

- العمل التطوعي : كل جهد يقدمه شخص طبيعي أو اعتباري بإرادته الحرة دون مقابل مادي أو معنوي لخدمة المجتمع.
 - المتطوع الشخص المسجل لدى الجمعية كمشارك في أحد برامجها التطوعية.
- الفريق التطوعي :مجموعة من المتطوعين يعملون ضمن كيان تطوعي معتمد لتنفيذ مبادرات محددة تحت إشراف الجمعية.
- سجل المتطوعين :قاعدة بيانات تحتفظ بها الجمعية لتوثيق بيانات المتطوعين وساعاتهم وخبراتهم.
 - الجهة المستفيدة الجمعية بصفتها غير ربحية تستفيد من جهود المتطوعين لتنفيذ أنشطتها

أشكال وأنماط التطوع

- حسب المدة:
 - دائم
- مؤقت (مناسبات، حملات، فعاليات)



الـــرقـــم:

الــتاريـــخ:

الموضوع:

 الــرقـــم:
 الـــتاريــــخ:
 الموضوع:



المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي الجمعية الدعوية والتوعوية في الأفلاج تصريح رقم(5511)

• حسب الأسلوب:

حضوري (ميداني) ، افتراضي ، فردي ، ضمن فريق تطوعي .

آلية تسجيل المتطوعين

- يُسجّل المتطوع من خلال المنصة الوطنية للعمل التطوعي أو عبر قنوات التسجيل الرسمية للجمعية.
 - تُشترط موافقة الجمعية واعتمادها للمتطوع بعد دراسة طلبه ومطابقته لمتطلبات الفرص التطوعية المتاحة.
 - تُوقع اتفاقية تطوع توضح نطاق العمل، المهام، الحقوق والواجبات.
 - يُمنح المتطوع بطاقة تعريفية إلكترونية أو ورقية.

حقوق المتطوع

- بیئة تطوعیة آمنة ومحترمة.
- الحصول على التدريب اللازم.
- توفير الأدوات والتجهيزات المطلوبة.
- صرف نفقات (نقل، إعاشة، سكن) إن وُجدت.
 - شهادة تطوع موثقة من الجمعية.
- تعويض في حال الإصابة أو العجز (وفق النظام).
 - التكريم والتحفيز حسب جهود المتطوع.

واجبات المتطوع

- الالتزام بالأنظمة والتعليمات الداخلية للجمعية المحافظة على السرية المهنية.
 - احترام التعليمات وعدم التصريح الإعلامي دون إذن.
 - تنفيذ المهام المكلف بها بدقة وأمانة.



 الــرقـــم:
 الـــتاريـــخ:
 الموضوع:





- عدم استغلال العمل التطوعي لتحقيق مكاسب شخصية.
- الالتزام بالحضور والانضباط في الفعاليات المسندة إليه.

التزامات الجمعية

- تصميم وتنفيذ برامج تطوعية ذات قيمة مجتمعية.
 - تدریب و تأهیل المتطوعین.
 - تحفيز وتكريم المتميزين.
 - توثيق الساعات التطوعية.
 - التعامل مع التظلمات والشكاوى باحترافية.
- رفع تقارير دورية عن العمل التطوعي إلى الجهات المختصة.

إنهاء المشاركة التطوعية

- للجمعية حق إنهاء مشاركة المتطوع عند الإخلال بالسياسة أو إخلاله بمهامه.
- وللمتطوع حق الانسحاب بعد إشعار الجمعية بما لا يخل بتنفيذ البرامج المعتمدة.

أحكام عامة

- لا يجوز استخدام المتطوعين في أنشطة ذات عائد ربحي.
- تلتزم الجمعية برفع بيانات المتطوعين وساعاتهم في المنصة الوطنية.
- تعتبر هذه السياسة جزءًا من أنظمة الجمعية وتخضع للمراجعة الدورية.

الاعتماد

تم اعتماد هذه السياسة من مجلس إدارة الجمعية الدعوية والتوعوية في الأفلاج خلال محضر اجتماعه رقم: (7-7.717) وذلك يوم الاثنين بتاريخ: 7.7170 هـ الموافق: 7.71777 وأوصى المجلس بتعميمها على ذي الشأن للعمل بها ونشرها في الموقع الإلكتروني، وتم تحديثها في محضر 7.70/07م).